

al-Nuqūl

النقول الشرعية

في

الرد على الوهابية

جمع الفقير لرحمة ربه القدير مصطفى بن احمد

ابن حسن الشطي الحنبلي مذهباً الاثري

مشرّباً بالدمشقي موطناً ومنشأً غفر

الله له ولوالديه ومشايخه واولاده

والمسلمين اجمعين

آمين

—>><<—

ويليه رسالة في تأييد مذهب ساداتنا الصوفية

والرد على المعارضين عليهم للمؤلف

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي يقول الحق وهو يهدي السبيل . والصلاة والسلام  
على الفاتح الخاتم سيدنا محمد اشرف نبي واكرم دليل . وعلى آله وصحبه  
المتبعين لمقاله وحاله وحقيقة امره على التفصيل . صلاةً وسلاماً  
دائمين في كل بكرة واصيل . وبعد فهذه رسالة وجيزة دعت اليها  
الحاجة مشتملة على مسائل شرعية غمض فهمها على بعض من الناس  
من استولى على عقله الوسواس الخناس الذي يوسوس في صدور  
الناس وصار يحسن اليهم اتباع هواء عقولهم ويزين لهم القاء ذلك  
لكثير من عوام الناس نخوفاً على زيغ عقائدهم الفطرية استعنت  
بحول الله وقوته معتمداً عليه في كشف وايضاح معانيها بما وقفت  
عليه من النصوص على ما ذكره الأئمة الموثوق بهم من خدمة هذا  
الشرع الشريف المحفوظ من الزيغ والاحاد بطائفة اخبر عنهم  
عليه الصلاة والسلام بقوله ( لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على  
الحق لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله ) وهم على ذلك وهو  
في الصحيحين من حديث المغيرة بن شعبة والله الموفق والمسهل  
لاسباب الخير والصواب وقد رتبها على مقدمة وخاتمة\* اما المقدمة  
فتحتوي على خمس مقالات (المقالة الاولى) في بحث الاجتهاد وشروطه

والثانية في تقسيم الشرك الى جلي وخفي وكذلك البدعة الى اقسامها المشهورة . الثالثة في حياة الانبياء والشهداء ومن اكرمه الله تعالى من عباده في قبورهم وانهم ليسوا باموات بصحيح الاخبار وصرح الآيات . الرابعة في جواز التوسل والاستغاثة بالانبياء والصالحين احياء وامواتا واثبات كراماتهم كذلك وان لهم عند ربهم ما يشاؤون الخامسة في حكم زيارة القبور وجواز شد الرحل اليها سيما لزيارة قبره عليه السلام والخاتمة في طرف من التصوف ونبذة من العقائد الدينية وغيرها فأقول وبالله التوفيق وييده ازمة التحقيق

﴿ المقالة الاولى ﴾

﴿ في الاجتهاد ﴾

وحقيقته بذل الفقيه الجهد والوسع في تحصيل الظن لدرك حكم شرعي على وجه يحس من النفس العجز عن المزيد عليه كما ذكره في التحرير للقاضي المراد اوي في اصول الحنابلة . اقول قد ذكر جمهور فقهاء المذاهب الاربعة والاصوليين انه لا يجوز خلو عصر من مجتهد وانه فرض كفاية واستدلوا على المطلوب بدلائل مذكورة بمجملها يطول بسطها لكنهم شرطوا في المجتهد شروطاً تأتي غالبها متفق عليه فيما بينهم فالخروج عنه عدول عن الجماعة والسواد الاعظم المنهي عنه بصرائح الاحاديث الصحيحة ولا شك في صعوبة تحصيل هذه



المرتبة واستيفاء الشروط في احد سيميا في هذا الزمان الكثير الفساد  
 القليل الخير المتبع فيه للاهواء حتى انه منذ اعصار بعيدة لم يظهر  
 من توفرت فيه شروط الاجتهاد ولذا صرح بعضهم بانقطاعه وهو  
 الظاهر لعدم ظهور من هو واقف على حدود التقوى خالٍ من الهوا  
 والبدعة في اقواله وافعاله واحواله ولا حول ولا قوة الا بالله العلي  
 العظيم وقد ذكر جمهور الاصوليين من فقهاء المذاهب المدونة في  
 المجتهد شروطاً منها ان يحوى علم الكتاب والسنة بوجوهه ومعانيه  
 لغةً وشرعاً واقسامه المشهورة وعلم السنة متناً وسنداً كذلك ووجوه  
 القياس كذلك كما ذكر في التوضيح لصدر الشريعة وقال في التحرير  
 وشرحه المذكور وشروط المجتهد كونه فقيهاً والفقيه هو العالم باصول  
 الفقه اى له قدرة على استخراج الاحكام من ادلتها والعالم بما تستمد  
 منه اصول الفقه وهي الكتاب والسنة والاجماع والقياس بالوجوه  
 المذكورة ومعرفة الاستدلال والاصول المختلف فيها وما يعتبر للحكم  
 في الجملة من حيث يعتبر ذلك للحكم او من حيث الكيفية كتقديم  
 ما يجب تأخيره وتأخير ما يجب تقديمه لان ذلك كله آلة للمجتهد  
 كالقلم للكاتب والعالم ايضاً بالادلة السمعية مفصلة وباختلاف  
 مراتبها فتضمن ذلك ان يكون عنده قوة وسجية يقتدر بها على التصرف  
 بالجمع والتفريق والترتيب والتصحيح والافساد فان ذلك ملاك



صناعة الفقه وقال حجة الاسلام الغزالي اذا لم يتكلم الفقيه في مسألة لم يسمعها ككلامه في مسألة سمعها فليس بفقيه ويشترط ايضاً علمه بالناسخ والمنسوخ وعلمه ايضاً بصحة الحديث وضعفه وتناؤسنداً وان يعرف من النحو واللغة اي بطريق الملكة ما يكفيه لمعرفة ما يتعلق بهما اي الكتاب والسنة من نص وظاهر ومجمل ومبين وحقيقة ومجاز الى آخر الاقسام التي بلغت تفصيلاً الى ثمانين قسماً وان يعلم المراد من فحوى الخطاب ودليل الخطاب ولحنه ومفهومه لان بعض الاحكام يتعلق به ويتوقف عليه توقفاً ضرورياً كقوله عليه السلام (اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر) رواه الشيعة ابا بكر وعمر بالنصب على الندا فعلى رواية الجروهي الثابتة المشهورة هما مقتدى بهما وعلى رواية النصب هما مقتديان بغيرهما وامثال ذلك كثير وقد فرق الفقهاء بين من يعرف العربية ومن لا يعرفها في كثير من المسائل في الطلاق والاقرار وغيرهما على ما نقرر في موضعه وشرطه ايضاً علمه بالجمع عليه والمختلف فيه ومواقع الاجماع حتى لا يقع في مخالفة وعلمه ايضاً باسباب النزول في الآيات القرآنية واسباب الاحاديث النبوية ليعرف المراد من ذلك وما يتعلق بهما من تخصيص او تعميم وشرطه ايضاً علمه بمعرفة الله تعالى وبصفاته الواجبة له وتنزيهه عن صفات المحدثين وغير ذلك مما يجوز عليه

تعالى ويمتنع ومصداقاً بالرسول عليه السلام وما جاء به من الشرع  
 المنقول عنه بدليله الاجمالي وبالرسل وبيقية السمعيات المقررة في  
 كتب العقائد على النهج المستقيم انتهى من عبارة التحرير وشرحه ونحو  
 ذلك في اصول الشافعية وقريب منه في اصول ابن الحاجب وشراحه  
 من اصول المالكية واذ قد علمت ذلك كله تبين لك انقطاع الاجتهاد  
 في هذا الزمان وان ما وقع في عبارة بعضهم من عدم انقطاعه محض  
 فرض وتقدير وبين العبارتين خلاف لفظي وبناء على ما تقرر فمن  
 ادعى في هذا الزمان الاجتهاد فيسأل عن الشروط المذكورة ويبحث  
 في وجودها فيه بمثال ما في حادثة ما فان اقام عليها الدليل من  
 الاصول الاربعة بلا معارض بوجه صحيح فيثبت يسلم له وهيئات  
 لا شك بان من ادعى ذلك في هذا الزمان فعليه اشارة البهتان كما  
 يقع دعوى ذلك من فرقة شاذة نسبت نفسها للخنازلة من جهة نجد  
 التي يخرج بها قرن الشيطان كما ورد في الحديث حتى انهم ربما  
 لا يستدلون بالاجماع ولا بالقياس اصلاً بل يقتصرون على  
 الاستدلال بالكتاب والسنة بلا فهم منهم لشيء من الوجوه السابقة  
 ولا معرفة منهم بمبادي العلوم فضلاً عن مقاصدها واصولها ويعلمون  
 اولادهم من اَبان نشوتهم هذه الدعوى ويجرونهم على الاحتجاجات  
 بظواهر النصوص وترك ما وراء ذلك من جهل ومكابرة وقد

ينكرون دعوى الاجتهاد ويحججون بعبارة شيخ الاسلام ابن تيمية فقط مع ان الامام المذكور قد خرج من مذهب الحنبلي في عدة مسائل تفرد بها وتبهي بخصوصها للاجتهاد المطلق الا انها لم تدون على كونها مذهبا له كما دونت فروع مسائل المذاهب الاربعة فمنها ما كان يجب المناظرة فيه ولم يفت به لاحد كمسألة الغاء مفهوم العدد في الطلاق وانه يقع واحدة وان كان بلفظ الثلاث او الالف او الاكثر من ذلك ومنها تحريم شد الرحل لغير المساجد الثلاثة ومنها منع الاستغاثة بالانبياء والصالحين وغير ذلك مما هو مذكور في مواضعه فليست المسائل المذكورة من مذهب احمد ولا ورد فيها رواية عن احمد ونص فقهاء الحنابلة على انه لا يتابع فيها فمن ادعى انه حنبلي المذهب فليس له القول بها كما قالت به هذه الفرقة المذكورة عن جهل وانطماس بصيرة وفقنا الله تعالى واياهم لا يتابع سبيل المصطفى عليه السلام الداعي اليها على بصيرة هو ومن اتبعه امين

### المقالة الثانية

في الشرك والبدعة واقسامهما

اما الشرك فهو قسمان جلي اكبر وهو عبادة الاوثان والاصنام وخفي اصغر وهو النظر الى الاسباب والوقوف معها والتعمق فيها مع الغفلة عن سببها ومنه الزياء ويسمى الشرك الاصغر كما صرح به



في الحديث الآتي ويدل لانقسامه الى ما ذكر القرآن والخبر والاجماع  
 اما القرآن فقوله تعالى (وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون) فقد  
 اطلق الحق تعالى على اكثر المكلفين من العباد لفظ الشرك في  
 حالة الايمان فلو كان المراد به ما يقابل الايمان ويباينه لزم التناقض  
 في قوله تعالى وهو بديهي البطلان فعلنا ان المراد به قسم آخر وهو  
 الخفي واما السنة فقد خرج احمد والطبراني عن ابي موسى الاشعري  
 رفعه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال  
 (يا ايها الناس اتقوا هذا الشرك فانه اخفى من ديب النمل على الصفا)  
 وفي رواية الاسيوطي في الجامع (الشرك في امتي اخفى من ديب  
 النمل على الصفا) قال شارحه المناوي لانهم ينظرون للاسباب كالمنظر  
 غافلين عن المسبب ومن وقف مع الاسباب فقد اتخذ من دون  
 الله اولياء فلا يخرج عنه المؤمن الا بهتك حجب الاسباب ومشاهدة  
 الكل من رب الارباب و اشار بقوله اخفى ان الخ الى انه متلاش فيهم  
 رضغهم لفضل يقينهم سيما وفيهم مثل ابي بكر وعمر فانه وان خطر  
 لهم فانه خطورا خفي لا يؤثر في نفوسهم كما لا يؤثر ديب  
 النمل على الصفا وهذا ظاهر وتام الحديث المذكور فقال له من شاء  
 الله ان يقول فكيف نفيه يا رسول الله وهو اخفى من ديب النمل  
 فقال (قولوا اللهم انا نعوذ بك ان نشرك بك شيئا نعلمه ونستغفرك لما

لا نعلمه) وما رواه احمد عن محمود بن لبيد قال عليه السلام (ان اخوف  
 ما اخاف عليكم الشرك الاصغر) قالوا وما الشرك الاصغر قال (الرياء)  
 وامثال هذه الاحاديث كثيرة جداً الا يسعها هذا المختصر المقصود  
 به بيان الحق والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصح في الدين  
 للمسلمين وقد مست الحاجة له بسبب موافقة بعض اهل العلم لبعض  
 اهل الاهواء ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم. واما الاجماع  
 فقد انعقد على انه لا يكفر احد من اهل القبلة بكبيرة فكيف بمثل  
 ما نحن فيه من نسبة الاشياء لاسبابها ومنه الاستشفاع والطلب  
 لشيء من الحوائج الاخرية او الدنيوية من نبي او ولي او صالح حي  
 ام ميت مع اعتقاد ان الفعال هو الله تعالى وانه خالق السبب  
 والمسبب وليس لنا ان نحمل فاعل ذلك على اعتقاد موصل للكفر ولا  
 ان نحكم بكفره بلا سؤال منه عن حقيقة عقيدته بل ليس لنا الفحص  
 والتجسس عن ذلك فان نسبة الاشياء لاسبابها وارد بصرائح النصوص  
 فالحاكم بالكفر على مثل هؤلاء هو الكافر الخارج عن الايمان التابع  
 لهواه (فان من كفر مؤمناً فقد كفر) كما ورد في حديث ذكره  
 الشعرائي عن الثقات في كتابه الموازين الذرية وايضاً انه قال  
 صلى الله عليه وسلم (كفوا عن اهل لا آله الا الله لا تكفروهم بذنوب  
 فمن اكفر اهل لا آله الا الله فهو الى الكفر اقرب) وفي رواية فهو

اكفرهم فالقول بان الشرك قسم واحد وهو ما يقابل الايمان وينافيه  
 قول مخالف للنصوص خارق للاجماع وهذه المسئلة هي احدى  
 المسائل الخمس المذكورة في هذه المقالات التي نقول بخلافها  
 الطائفة النجدية المنوه بذكرهم فانهم يصرحون بان من يستغيث  
 بالرسول عليه السلام او غيره في حاجة من حوائجه او يطلب منه  
 او يناديه في مطالبه ومقاصده ولو بيا رسول الله او اعنقد على نبي او ولي  
 ميت وجعله واسطة بينه وبين الله تعالى في حوائجه فهو مشرك حلال  
 الدم والمال والقليل منهم من لا يطلق التكفير بمثل ذلك فعلى من اعنقد  
 هذا في المسلمين ما يستحقه من الله تعالى وقد صرح بمثل الترهات  
 والضلالات رئيسهم ابن عبد الوهاب الشيخ النجدي الذي كان هو السبب  
 في زيغ عقائد عامتهم في ضمن رسالة كبيرة ارسلها للجدالتي العالم الورع  
 مرجع الحنابلة في وقته حال حياته المرحوم الشيخ حسن الشطي لينظر فيها  
 ويقرظ عليها وفي ذلك الوقت كان في مرض شديد فلم يتيسر له رد مقالاتها  
 بالتفصيل فكتب في آخرها بخطه المنور ما ملخصه (قد اطلعت على  
 هذه الرسالة المشتملة على مسائل شرعية متعلقة بامور ارتكبتها بعض  
 الناس جهلاً لا توجب الكفر اصلاً وبعضها ربما يكون حسناً عند  
 التأمل وقد اكفرهم بفعلها ابن عبد الوهاب محرر هذه الرسالة وحكم  
 بجل دمائهم واموالهم بمفاهيم تخيلها من ظواهر النصوص الشرعية



منبئة عن جهله وتوغله وسوء ظنه بالمؤمنين فلعنة الله على من اعتقد  
 هذا الاعتقاد فان من كفر مؤمناً فقد كفر) والرذية كل الرذية ما  
 كان من قرب اجله رحمه الله ولم يتيسر له رد مقالاتها بالتفصيل  
 والله حسبنا ونعم الوكيل ومرة دخل الجند المذكور جامع بني امية  
 في الشام فسمع عجوزاً تقول يا سيدي يحيي عاف لي بنتي فوجد  
 هذا اللفظ بظاهره مشكلاً وغير لائق بالادب الالهي فامرها  
 بالمعروف وقال لها يا اختي قولي بجاه سيدي يحيي عاف لي بنتي  
 فقالت له اعرف اعرف ولكن هو اقرب مني الى الله تعالى فافصحت  
 عن صحة عقيدتها من ان الفعال هو الله تعالى وحده وانما صدر منها  
 هذا القول على وجه التوسل والتوسط الى الله تعالى بمحصل  
 مطلوبها منه فقال الجند تركتها لعلي بصحة عقيدتها فانظر بانصافك  
 الى هؤلاء الجهلة المفرطين والمفرطين المشددين على امة المختار  
 صلى الله عليه وسلم كيف يسوغ لهم تكفير المسلمين وحل دماءهم  
 واموالهم بلا موجب شرعي واضح مقلدين لاحد الجهلة منهم وهو  
 ابن عبد الوهاب في هذه المسئلة وفي بقية هذه المسائل الخمس  
 المذكورة في هذه العجالة فما هي الا طامة عظيمة وورطة جسيمة  
 وعقيدة حرورية ونزعة شيطانية حفظنا الله والمسلمين من ذلك آمين  
 ❖ واما البدعة ❖ فلها معنيان معنى لغوي عام وهو الامر الحادث

المخترع مطلقاً عادة كان او عبادة وهذا المعنى هو المقسم في عبارة  
 الفقهاء والثاني معنى شرعي خاص هو الزيادة في الدين او النقصان  
 منه الحادثان بعد زمن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة بغير اذن  
 من الشارع لا قولاً ولا فعلاً ولا صريحاً ولا اشارةً وهذه لا تتناول  
 العادات اصلاً كيف وقد قال عليه السلام (انتم اعلم بامر دنياكم)  
 بل تقتصر على بعض الاعتقادات وبعض صور العبادات من قول  
 او فعل او خلق مع اعتقاد ان ذلك قرينة وطاعة والا فهو معصية  
 لا بدعة وان يكون ذلك بمجرد الرأي ليخرج منها الزيادة والنقصان  
 الواقع ذلك بين المجتهدين فانه عن دليل فهذه البدعة في الشرع دون  
 العادة هي الضلالة المنهي عنها المرادة بقوله عليه السلام في اثناء  
 حديث العرباض بن سارية (فان كل محدث بدعة وكل بدعة  
 ضلالة وكل ضلالة في النار) وبقوله عليه السلام فيما رواه البخاري  
 عن عائشة رضي الله عنها (من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو  
 رد) فقوله في امرنا هذا اي ديننا وشرعنا مخرج للبدعة في العادة  
 والبدعة في الاعتقاد وهي المتبادرة من اطلاق اسم البدعة والمبتدع  
 والهوا واهل الاهواء فبعضها كفر كانكار حشر الاجساد ونفي الصفات  
 الالهية مطلقاً والحكم بقدم صور العالم وبعضها ليست بهنكبر المعراج  
 ولكنها من اكبر الذنوب فعلم منه ان البدعة في العادة ليست بضلالة

ولا شملتها الاحاديث ثم ان بعضها مباح وان كان تركه اولى  
 كاستعمال المناخل والملاعق ونحو ذلك من انواع الثياب المختلفة  
 وبعضها مستحب كتصنيف الكتب وعمارة المدارس والربط لتحصيل  
 العلوم النافعة وبعضها واجب كتصنيف البراهين والدلائل لدفع  
 شبه الفرق الضالة كهذه الفرقة النجدية ولو ثبتت كما قيل فيه بدعة  
 حسنة سواء كان اعتقاداً او قولاً او عملاً او خلقاً من جنس العبادة  
 اذ جنس العادة ليس يبدعة شرعاً كما ذكرنا لوجدته مأذوناً فيه من  
 الشارع اشارة او دلالة وبعضها صراحة من آية او حديث لا يخرج  
 شيء من ذلك عما ذكر اصلاً والقصور في عدم الاطلاع فمن ذلك ما رواه  
 الامام احمد ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه عن جرير بن  
 عبدالله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من (سن في الاسلام  
 سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها من بعده من غير ان ينتقص من  
 اجورهم شيء) ثم ذكر عكس ذلك بالنسبة للسيئة وقد اخرج البيهقي  
 عن ابي جحيفة نحوه فقد سمي عليه السلام المبتدع للحسن مستنّاً  
 فادخله في السنة وهو المشرع فلا يجوز مخالفته ولا الحكم بان البدعة  
 قسم واحد وانه ضلالة اخذاً بعموم كل بدعة ضلالة مع هذه  
 المخصّصات فان من المقرر ما من عام الا وخص منه حتى هذه المقالة  
 والاخذ بكل العمومات من الجهل بقواعد العلم والشرع الاظهر كما



هو شأن الفرقة النجدية مع انهم مثل بسون بالبدع العادية الكثيرة  
ربما لا يشذ واحد منهم عنها اما في ملبسه او ما كله او غير ذلك  
بل اقول ان القول بان البدعة قسم واحد بدعة قولية في الدين  
ضلالة واتباع للهوا عن غير دليل والله يقول الحق وهو يهدي السبيل

❁ المقالة الثالثة ❁

❁ في اثبات ان الانبياء والشهداء احياء في قبورهم حيوة مستقرة ❁  
❁ وانهم ليسوا باموات ❁

بصحيح الاحاديث وصریح الآيات وجواز ذلك لبعض من يكرمه  
الله تعالى به من الصالحين والاولياء وفي اثبات كراماتهم احياء  
وامواتاً اما الدليل على الحيوة بعد الموت للشهداء فقوله تعالى ( ولا  
تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتاً بل احياء ) واما بالنسبة للانبياء  
فعدة احاديث بعضها صحيح وبعضها غير ذلك بلغ مجموعها حد  
الشهرة ويأتي بعضها وايضاً هم أولى من الشهداء بهذه الفضيلة  
العظيمة والمنقبة الجسيمة وبالاجماع على ذلك واما بالنسبة لغيرهم  
فبطريق الجواز والامكان وعدم الاستحالة وعدم ورود مخصص  
بالأولين ولان النص على الشيء لا ينفي ما عداه كما هو مقرر في  
موضعه وبشهادة الحس والعيان فانه قد وقع الكشف على قبور  
بعض الاولياء العارفين وعباد الله الصالحين بعد مدة مديدة من  
الزمان فوجد غضاً طرياً كأنه الآن وضع في حفرتة كما وقع واشتهر

عن الامام الجزولي صاحب دلائل الخيرات رحمه الله تعالى وغير  
واحد من الصالحين فلا ينكره الامكابر ينكر الحسيات او لا يقول  
بالكرامات وقد ثبت في صحيح الاخبار الكثيرة ان الانبياء يصلون  
في قبورهم وفي بعضها انهم يقرؤن القرآن وفي بعضها انهم يجنون  
كما ذكره القسطلاني في المواهب اللدنية بلفظ ثبت وروى البخاري  
في تاريخه ومسلم وابو داود من رآني في المنام فسيراني في اليقظة  
ففيه التصريح بانه يراه يقظة وانه حي في قبره اعظم حياة واكملها  
بل هي حالة اتم واكمل من الحياة في الدنيا كما هو ظاهر لا غبار عليه  
واما كرامات الاولياء فهي حق ثابت بالادلة الشرعية والمشاهدات  
الحسية والقواطع العقلية واثباتها وعدم نفيها واهمالها من العقائد  
الدينية كيف وفي القرآن منها الكثير كقصة مريم الصديقة وقصة  
الخضر وغير ذلك وقد تواترت الاخبار تواتراً معنوياً بكرامات  
الصحابة والتابعين من بعدهم وقال الامام بن حمدان في نهاية المتدئين  
في اصول الدين وكرامات الاولياء حق وانكر الامام احمد من  
انكرها واصله والحاصل ان علماء الخنابلة كغيرهم من اهل السنة  
مجمعون على اثباتها حتى طائفة النجدية الوهاية مع غلوهم يثبتونها  
للاولياء الا ان البعض منهم ينحصها بالاحياء ولم يثبت لهم دليل  
التخصيص ابداً قال الشيخ الفاضل العلامة الشيخ عبدالله صوقان

النابلسي القدومي تليذ المرحوم الجمد الشيخ حسن الشطي حفظه الله  
 تعالى وهو الآن بالمدينة تحت انظار الرسول عليه السلام ونفع به  
 في رسالته التي سماها المنهج الاحمد في درر المثالب التي تمي لمذهب  
 احمد قال عبدالله بن محمد ابن عبد الوهاب في رسالته التي نشرها  
 للعامة ومن خطه نقلت اقول هذا الرجل هو امام وقدوة الفرقة  
 الوهابية واليه تابعون بزعمهم يقول الذي نعتقده ان رتبة نبينا محمد  
 عليه السلام اعلى مراتب المخلوقين على الاطلاق وانه حي في قبره  
 حياة مستقرة ابلغ من حياة الشهيد المنصوص عليها في التنزيل اذ  
 هو افضل منهم بلا ريب وانه عليه السلام يسمع سلام من يسلم  
 عليه اي ولو من امكنة بعيدة كما هو ظاهر اطلاقه وتسن زيارته  
 الا انه لا يشد الرحل الا لزيارة المسجد والصلاة فيه واذا قصد مع  
 ذلك الزيادة فلا بأس به اقول هدم قلدها ابن تيمية وهي مسألة  
 ليست من مذهب الحنبلي كما عرفته وستعرفه بل تفرد فيها بن تيمية  
 ثم قال ومن انفق نفيس اوقاته بالاشتغال بالصلاة عليه الواردة  
 عنه فقد فاز بسعادة الدارين وكفى همهم وغمه الى ان قال ولا تنكر  
 كرامات الاولياء ونعترف لهم بالفضل وانهم على هدى من ربهم مهمما  
 ساروا على الطريقة المرضية والقوانين الشرعية احياء وامواتا الا  
 انهم لا يستحقون شيئا من انواع العبادة انتهى كلامه بحروفه . فانظر



الى عبارة امامهم المذكور لا تجدها مخالفة لما عليه الجمهور من اثبات  
الحياة والكرامة للشهداء والاولياء والصالحين بعد وفاتهم كحال حياتهم  
وهو المرافق للقاعدة المقررة وهو ان النبوة والولاية لا تنقطع بالموت  
فكيف يسوغ القول الآن من هذه الطائفة او من غيرهم بتخصيص  
الكرامة في حال الحيوة وبنوا عليها تخصيص التوسل والطلب في  
حال الحيوة فقط بعد هذه الادلة حتى من امامهم المذكور فما هو  
الا من غلوهم وعنادهم وغلبة جهلهم واتباع بعضهم لبعض وراثته  
جاهلية ونزعة شيطانية سرت فيهم وتمكنت فكأنهم القائلون انا  
وجدنا آباءنا على امة وانا على اثارهم مقتدون . ولم نزل على عدم يقين  
بحقيقة حالهم لاضطرابها هل هم مجتهدون كما يظهر منهم امارة ذلك  
باقامة البرهان بظواهر القرآن وعمومات الاخبار ام مقلدون لشيخ  
الاسلام ابن تيمية ام لامامهم ابن عبد الوهاب المذكور ام متمذهبون  
بمذهب الامام احمد بن حنبل والاضهر انه لا يحكم عليهم بشيء من  
ذلك لمخالفتهم في الجملة لجميع ما ذكر كما عرفته وتعرفه فنسأل الله  
الهداية لنا ولهم وللمسلمين آمين . ثم اقول حيث ثبت بالنصوص  
الصحيحة حياة الانبياء والشهداء وبعض من اكرمه الله تعالى بذلك  
في قبورهم سيما في حق الانبياء عليهم السلام من انهم يصلون  
ويقرؤن ويحجون ونحو ذلك ولا يخفى ان هذه الافعال من صفات

الحج ولا يلزم من ذلك ان يراهم جميع الناس بل يحجب الله تعالى  
 اعين الناظرين الغافلين عنهم لما يقتضيه الموطن الديوي ولئلا يفتن  
 القاصرون من الناس بذلك ولعدم استطاعتهم لذلك فلا مانع من  
 ان يكشف الله تعالى الحجاب عن قلوب بعض الصالحين والاولياء  
 وابصارهم بطريق الكرامة لهم ويريهم حضرة رسول الله او غيره  
 من الانبياء والاولياء والصالحين عليهم السلام او يجمعه بهم ويكلمهم  
 ويكلموه ويستفيد منهم علوماً ومعارف وفهوماً في الشرع المقرر  
 والدين الاظهر الاظهر كما اشتهر عن الجلال السيوطي انه كان له  
 اجتماع برسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يسأله عن احاديث  
 وردت في شرعه هل هي صحيحة عنه ام لا ويجيبه عليه السلام عن  
 ذلك ومثل هذا ورد عن عدد من علماء هذه الامة واوليائها لا يمكن  
 تواطئهم على الكذب قد علت مقاماتهم وارتفعت درجاتهم  
 واشتهرت كراماتهم وصحت في الدين استقامتهم ويدل لذلك ما  
 ذكرنا من رواية البخاري في تاريخه ومسلم وابي داود المتقدمة من  
 جواز رؤيته عليه السلام يقظة لمن رآه في المنام فكيف لمن وقعت  
 رؤيته له يقظة وقد قال العارف الكامل ابو العباس المرسي قدس  
 الله روحه لو غاب عني رسول الله لحظة ما عدت نفسي من المسلمين  
 الظاهر انه يعني الكاملين ولو بسطنا الكلام في هذا المقام لخرجنا

عن المقصود وفي هذا كفاية لمن له دراية والله الهادي من الغواية  
والموصل للغاية وقد آمنت بهذا انا وكل موفق لعدم منافاته للشريعة  
المطهرة عند التدقيق والله ولي التوفيق

﴿ المقالة الرابعة ﴾

﴿ في جواز التوسل والاستغاثة والاستشفاع بالانبياء والاولياء والصالحين ﴾  
﴿ حال حياتهم وبعد مماتهم والدليل عليها من الكتاب والسنة وعبارات الفقهاء ﴾  
اما الكتاب فقوله تعالى ( فاستغاثه الذي من شيعته على الذي  
من عدوه ) وقوله تعالى ( ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا  
الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً ) فان قال وهابي  
هذا مخصوص بحال الحيوة فنقول قد انعقد الاجماع وقامت صرائح  
الادلة على حيوته في قبره عليه السلام كما قدمنا ذلك مبسوطاً فحكم  
هذه الآية الشريفة منسحب الى الآن والى ما شاء الله ولذا ترى  
العلماء جميعاً والفقهاء ذكروا استحباب قراءة هذه الآية عند زيارة  
قبره عليه السلام كما لا يخفى ذلك على من تتبع عباراتهم الطالفة  
بذلك فلا حاجة للاطالة بسردها فعلى من يدعي تخصيصها بالحيوة  
الدليل وانى له ذلك وهناك آيات أخر تشير الى الالتجاء به عليه  
السلام منها قوله تعالى ( النبي اولى بالموؤمنين من انفسهم ) وقوله  
تعالى ( وما ارسلناك الا رحمة للعالمين ) وقد فهم ابو البشر آدم عليه  
السلام من قرن اسمه تعالى باسم نبيه عليه السلام انه الوسيلة اليه



تعالى فتوسل به عليهما السلام الى ربه بان يغفر له فغفر له كما ثبت  
 ذلك واما الآيات التي تمسك بها الوهابية من قوله تعالى ( ادعوني  
 استجب لكم ) وقوله تعالى ( ففروا الى الله ) وقوله ( وان يمسسك الله  
 بضر فلا كاشف له الا هو ) وقوله ( ونحن اقرب اليه من حبل  
 الوريد ) ونحوها من حديث ( اذا استعنت فاستعن بالله ) الى اخره  
 فلا تدل على مدعاهم من امتناع التوسل بالانبياء والصالحين كما هو  
 ظاهر ولان الذين اجمعوا من المسلمين على جواز التوسل بالانبياء  
 والصالحين او استحبابه لا يقصدون بذلك تأثير شيء منهم بايجاد نفع  
 او دفع ضرر ولا يعتقدون ذلك البتة بل جميع المسلمين يعتقدون ان  
 الله تعالى هو الفعال لما يريد وهو المنفرد بالايجاد والاعدام والنفع  
 والضرر وهو من بديهي العقائد عندهم فلا يعد من توسل بالانبياء  
 والصالحين ممن اتخذ من دون الله اندادا كما زعموا فكيف يتجرؤن  
 على الاستشهاد على مذهبهم بمثل قوله تعالى ( ولا يا امرم ان تتخذوا  
 الملائكة والنبيين اربابا ) ونحوه فهو من التحريف ووضع الشيء في  
 غير موضعه فان قلت شبهة من منع التوسل رؤيتهم بعض العوام  
 يطلبون من الصالحين احياء وامواتا اشياء لا تطلب الا من الله  
 تعالى وهي محل النزاع عند الشيخ ابن تيمية لا مطلقا كما هو صريح  
 كلامه في عدة مواضع من كتبه ورسائله لانه استشهد في بعض

ما يجوز من ذلك بحديث الضرير الآتي وعبارته وفيه حديث الضرير  
 وهذه جملة معترضه لداعي الحال ويجدونهم يقولون للولي افعل لي  
 كذا وكذا فهذه الالفاظ الصادرة منهم توهم التأثير لغير الله تعالى  
 اجيب بان هذه الالفاظ الموهمة محمولة على المجاز العقلي والقرينة عليه  
 صدوره من موحد ولذا اذا سئل العامي عن صحة معتقده بذلك  
 فيجيب بان الله هو الفعال وحده لا شريك له وانما الطلب من  
 هؤلاء الاكابر المحترمين عند الله تعالى المقربين لديه على سبيل  
 التوسط بمحصل المقصود من الله تعالى لعلو شأنهم عنده فان لهم  
 ما يشاؤون عند ربهم كما أخبر تعالى بذلك عنهم وامكن مع ذلك  
 لا بأس بان تأمر العامة بسلوك طريق الادب مع الله تعالى بالعبارة  
 موافقةً للقصد بل هذه من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا  
 يصح لنا ان نمنعهم من التوسل والاستغاثة مطلقاً كيف وقد قال  
 تعالى ( فاستغاثه الذي من شيعته على الذي من عدوه ) واما السنة  
 فقد اخرج البخاري في تاريخه والبيهقي في الدلائل والدعوات وصححه  
 ابو نعيم في المعرفة عن عثمان بن حنيف ان رجلاً ضريراً اتى النبي  
 صلى الله عليه وسلم فقال ادع الله لي ان يعافيني قال ( ان شئت اخرت  
 ذلك وهو خير لك وان شئت دعوت الله تعالى ) قال فادعه ( فامرته  
 ان يتوضأ فيحسن الوضوء ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء اللهم

اني اسألك واتوجه اليك بنبيك محمد صلى الله عليه وسلم نبي الرحمة  
يا محمد اني اتوجه بك الى ربي في حاجتي هذه ليقضيها اللهم شفعه  
(في) ففعل الرجل فقام وقد ابصر وليس لمانع التوسل ان يخصه بحال  
الحياة لان الصحابة رضي الله عنهم استعملوه بعد انتقاله عليه السلام  
فقد اخرج البيهقي وابو نعيم في المعرفة عن ابي امامة بن سهل بن  
حنيف ان رجلاً كان يخلف الى عثمان بن عفان في حاجة وكان  
عثمان لا يلتفت اليه ولا ينظر في حاجته فلقى عثمان بن حنيف وشكى  
اليه ذلك فقال ايت الميضاة فتوضأ ثم ايت المسجد فصل ركعتين  
ثم قل فذكر له لفظ الدعاء المتقدم في الضرير ثم رح حين اروح  
فانطقت الرجل وصنع ذلك ثم اتي باب عثمان فجاء البواب فأخذه  
بيده وادخله على عثمان فاجلسه معه على الطنفسة فقال انظر ما  
كانت لك من حاجة ثم ان الرجل خرج من عنده فلقى عثمان بن  
حنيف فقال جزاك الله خيراً ما كان ينظر في حاجتي ولا يلتفت  
الي حتى كلمته فقال ما كلمته ولكن رأيت النبي صلى الله عليه وسلم  
وجاءه ضرير فشكا اليه ذهاب بصره وذكر له نحو الحديث المتقدم  
انتهى من شرح الخصائص للميني رحمه الله فهذا توسل ونداء بعد  
وفاته صلى الله عليه وسلم وحديث استشفاع آدم وتوسله بالنبي  
صلى الله عليه وسلم قبل وجوده عليه السلام. ورد من عدة طرق



واخرجه البيهقي والحاكم والطبراني في الصغير وابو نعيم وابن عساكر  
 عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ونقل غالبها في المواهب  
 اللدنية وفي آخر الحديث كما في رواية فيها فقال آدم يارب بحرمة  
 هذا الولد ارحم هذا الوالد فنودي يا آدم لو تشفعت الينا بمحمد باهل  
 السموات والارض لشفعناك وروى البيهقي وابن ابي شيبة باسناد  
 صحيح ان الناس اصابهم قحط في خلافة عمر رضي الله عنه فجاء  
 بلال بن الحارث رضي الله عنه وكان من اصحاب النبي عليه السلام  
 الى قبره عليه السلام وقال يا رسول الله استسق لامتك فانهم  
 هلكوا فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام واخبره بانهم  
 يسقون وليس الاستدلال بالرؤيا فانها وان كانت حقا لا تثبت  
 حكما لامكان اشتباه الكلام على الرائي وانما الاستدلال بفعل  
 الصجابي وهو بلال بن الحارث رضي الله عنه فأتياه لقبر النبي عليه  
 السلام ونداؤه له وطلبه منه السقيا دليل على ان ذلك جائز وهو  
 من باب الاستغاثة والتوسل والتشفع ولم ينكر عليه احد من الصحابة  
 فعلم ان ذلك من اعظم القربات وروى ابن ماجه وابن السني  
 باسناد صحيح عن بلال قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 (من خرج من بيته الى الصلاة فقال اللهم اني اسألك بحق السائلين  
 عليك وعن ابي سعيد الخدري اسألك بحق ممشي هذا اني لم

اخرج اشراً ولا بطراً ولا رياءً ولا سمعةً وخرجت انقأً سنخطك  
 وابتغاء مرضاتك فاسألك ان تعيذني من النار وان تغفر لي ذنوبي  
 انه لا يغفر الذنوب الا انت) اقبل الله عليه بوجهه واستغفر له سبعون  
 الف ملك ولم يزل السلف الصالح ومن بعدهم يستعملون هذا الدعاء  
 عند خروجهم للصلوة من غير نكير ومما ورد عنه عليه السلام من  
 التوسل قوله (اللهم اغفر لامي فاطمة بنت اسد ووسع عليها مدخلها  
 بحق نبيك والانبياء الذين من قبلي) وهذا اللفظ قطعة من حديث  
 طويل رواه الطبراني في الكبير والاسطوا بن حبان والحاكم وصححوه  
 في الاذكار للامام النووي رحمه الله ما نصه رويناه في كتاب ابن  
 السني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم قال (اذا انفلتت دابة احدكم بارض فلاة فلينادي يا عباد الله  
 احبسوا فان الله عز وجل في الارض حاضرًا سيجسه) وامثال هذا  
 كثير لا يحصر وفيها ذكر كفاية لطالب النجاة دون المعاند والمجادل  
 واما عبارات الفقهاء فهي كثيرة لا تستقصى فمنها من فقهاء الخنابلة  
 ما ذكره العلامة المحقق العمدة الثبت الشيخ منصور البهوتي شارح  
 المنتهى والاقناع ومحشيها قال في شرحه للاقناع قال السامري  
 وصاحب التلخيص لا بأس بالتوسل في الاستسقاء بالشيخ والعلماء  
 المتقين وقال الحافظ بن الجوزي يجوز ان يستشفع الى الله تعالى برجل

صالح وقيل يستحب وهو المعتمد وقال الامام احمد في منسكه الذي  
 كتبه للمروزي انه يتوسل الى الله تعالى بالنبي صلى الله عليه وسلم  
 في دعائه قال صاحبه الامام الخطير ابراهيم الحرتي الدعاء عند قبر  
 معروف الكرخي الترياق المجرب وجوز ذلك ابن مفلح في شرح مناسك  
 المقنع ومثله في شرح الغاية ومثله في مناسك الشيخ سليمان بن علي  
 جد الشيخ محمد بن عبد الوهاب امام الوهابية المذكور فقد خالف  
 جده بذلك ايضاً ونظيره في كثير من كتب المذهب يطول ذكرها  
 وقال العلامة القوي الكرمي في دليل الطالب ويباح التوسل بالصالحين  
 قال شارحه وقد استسقى عمر رضي الله عنه بالعباس رضي الله  
 عنهما ومعاوية يزيد بن الاسود رضي الله عنهما وبهذا يبطل قول  
 من منع التوسل مطلقاً او بغير النبي عليه السلام لان فعل عمر  
 ومعاوية حجة سيما وقد قال عليه السلام ( ان الله جعل الحق على  
 لسان عمر وقلبه ) رواه احمد والترمذي ولا يقال فيه دليل على امتناع  
 التوسل بالنبي عليه السلام بعد وفاته او غيره لان التوسل والاستسقاء  
 به عليه السلام بعد وفاته كان معلوماً متواتراً فيما بينهم كما تقدم  
 في حديث بلال بن الحارث وقصة عثمان بن حنيف ونحوها وكما  
 في توسل آدم قبل وجوده وهو من باب اولي وقال في المبدع يستحب  
 الاستسقاء بمن ظهر صلاحه لانه اقرب الى الاجابة انتهى وقال



السبكي ويحسن التوسل والاستغاثة والتشفع بالنبي الى ربه ولم ينكر ذلك احد من السلف والخلف حتى جاء ابن تيمية فانكر ذلك وعدل عن الصراط المستقيم وابتدع ما لم يقله عالم قبله وصار بين اهل الاسلام مثله انتهى . اقول ان ابن تيمية لم يمنع التوسل والتشفع وانما منع الاستغاثة بغير الله على معنى قصده لا مطلقاً بل بمعنى طلب الاشياء التي لا يمكن حصولها من غير الله مثل غفران الذنوب وهداية القلوب وانزال المطر وانبات النبات واما الاستغاثة بغير الله بمعنى طلب شيء من النبي عليه السلام يمكن حصوله منه فقد اجازه واستدل له بقوله تعالى ( فاستغاثه الذي من شيعته الخ ) وعبارته في رسالته في جواب سؤال رفع اليه رضي الله عنه بهذا الخصوص واما التوسل بالنبي عليه السلام ففيه حديث في السنن رواه النسائي والترمذي وغيرهما ان اعمى اتى النبي صلى الله عليه وسلم وذكر حديث الضرير المتقدم فلعله رجع عما ذكره السبكي وفي الشفاء للقاضي عياض قال ناظر ابو جعفر امير المؤمنين مالكا في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال له لا ترفع صوتك في هذا المسجد فان الله تعالى ادب قوماً فقال ( لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ) الآية ومدح قوماً فقال ( ان الذين يعضون اصواتهم عند رسول الله ) الآية وذم قوماً فقال ( ان الذين ينادونك من وراء الحجرات اكثرهم لا يعقلون )

وحرمة ميتاً كحرمة حياً فاستكان لها ابو جعفر وقال يا ابا عبد الله  
 أستقبل القبلة وادعو ام استقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فقال ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة ابيك آدم  
 عليه السلام الى الله تعالى يوم القيامة بل استقبله واستشفع به  
 فيشفعك الله وفي نسخة فيشفعه الله تعالى قال الله تعالى ( واولئهم  
 الآية ) وفي شرح نور الايضاح للشربلالي الحنفي العلامة القوي  
 في باب الزيارة ذكر فيه هيئة السنة والادب عند الوقوف في مواجهته  
 صلى الله عليه وسلم وفيها ونقول السلام عليك يا سيدي يا رسول الله  
 الى ان قال قد قال الله تعالى (ولو انهم الآية) ثم يقول وقد جئناك  
 ظالمين لانفسنا مستغفرين لذنوبنا فاشفع لنا الى ربك واسأله ان  
 يميتنا على سنتك وان يحشرنا في زمرك وان يسقينا بكأسك غير  
 خزايا ولا نادمين الشفاعة الشفاعة يا رسول الله وكذلك ذكر في  
 الاقناع والمنتهى انه يستحب الاتيان بهذه الآية عند زيارته عليه  
 السلام ونحوه في كتاب الشافعية حتى نقل ابن حجر في الصواعق المحرقة  
 ان الامام الشافعي رضي الله عنه توسل بآل البيت النبوي حيث قال  
 آل النبي ذريعتي \* وهم اليه وسيلتي  
 ارجو بهم اعطى غدا \* يدي اليمين صحيفتي  
 فعلم مما تقدم ان فقهاء الائمة الاربعة اجازوا التوسل والاستشفاع

والاستغاثة بالانبياء والصالحين مطلقاً في كل ما يطلب من المولى تعالى  
 حال حياتهم وبعد انتقالهم ومماتهم وكما ذكره في المناسك عند ذكرهم  
 زيارة قبره الشريف عليه السلام قالوا انه يسئل للزائر ان يستقبل القبر  
 الشريف ويتوسل به الى الله تعالى في غفران ذنوبه وقضاء حاجاته  
 ويستشفع به عليه السلام ومن احسن ما يقول ما جاء عن العتبي وهو  
 مروى ايضاً عن سفيان بن عيينة وكل منهما من مشايخ الامام الشافعي  
 قال العتبي كنت جالساً عند قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء  
 اعرابي فقال السلام عليك يا رسول الله سمعت الله تعالى يقول وفي  
 رواية يا خير الرسل ان الله انزل عليك كتاباً صادقاً قال فيه (ولو انهم  
 اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا  
 الله تواباً رحيماً) وقد جئتك مستغفراً من ذنبي مستشفعاً بك الى  
 ربي ثم بكى وانشأ يقول

يا خير من دفنت بالقاع اعظمه \* فطاب من طيبهن القاع والاكتم  
 نفسي الفداء لقبر انت ساكنه \* فيه العفاف وفيه الجود والكرم  
 قال العتبي ثم استغفر الاعرابي وانصرف فغلبتني عيناي فرأيت  
 النبي عليه السلام في النوم فقال يا عني الحق الاعرابي فبشره ان  
 الله غفر له فخرجت خلفه فلم اجده ومحل الاستدلال ان العلماء  
 استحسنوا الاتيان بذلك المذكور وقد ثبت في الحديث عرض اعمال



امته عليه السلام وان ما رأى منها من خير حمد الله وما رأى من  
 شر استغفر لهم وقد نقل في المواهب اللدنية عن المالكية والشافعية  
 والحنفية استحباب الدعاء عند القبر الشريف وقد قدمنا صحة القول  
 به عن أئمة الحنابلة وقد اطال الامام السبكي الكلام في نقل نصوص  
 المذاهب الاربعة في ذلك وهو الحق كما قدمنا فتلخص وتحصل من  
 هذا جميعه صحة القول بالتوسل به عليه الصلاة والسلام والندا  
 والاستغاثة والاستشفاع اذ لا فرق بينهم كما سبق قبل وجوده  
 وفي حال حياته وبعد مماته صلى الله عليه وسلم وكذلك غيره من  
 الانبياء والاولياء والصالحين وان هذا مذهب اهل السنة والجماعة  
 لما دلت عليه الاخبار الصحيحة لانا معاشر اهل السنة لانعتقد تأثيراً  
 ولا خلقاً ولا اعداماً ولا نفعاً ولا ضرراً الا الله وحده لا شريك له  
 لا لحي من ذلك شيء ولا لمت فلا فرق بين حالتي الحياة والمات  
 واما الذين يفرقون بين الحالتين فهم الى الشرك اقرب ومذهبهم يوم  
 التأثير للحي فقد اخذوا من حيث لا يشعرون ودخل الشرك في  
 توحيدهم شاؤا ام ابوا فكيف يدعون انهم محافظون على التوحيد  
 وينسبون غيرهم الى الاشراك سبحانه هذا بهتان عظيم فالتوسل  
 والتشفع والاستغاثة كلها بمعنى واحد وليس لها في قلوب المؤمنين  
 معنى الا التبرك بذكر احباب الله تعالى وتوسطهم في ذلك على وجه

الاسباب العادية وذلك مثل الكسب العادي فلا تأثير لشيء من ذلك اصلاً لما ورد ( ان الله تعالى رحم بهم العباد احياء وامواتاً ) وكما نقول هذه الاكلة اشبعني وهذه الشربة اروتني ونحو ذلك والمشبع والمروي هو الله تعالى بهذا السبب وقد يتخلف بمشيئة الله تعالى ومساءلتنا كذلك فلا استغاثة والطلب في حقيقة الامر من الله تعالى لا من غيره فلا يصح القول بمنعها وانها بدعة مع اجماع الفقهاء على جوازها بل استحبابها في بعض الاحيان كما تقدم والاجماع حجة قاطعة فقد روى الترمذي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( ان الله لا يجمع امتي على ضلالة ويد الله مع الجماعة ) وفي سنن ابن ماجه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( اتبعوا السواد الاعظم فان من شذ شذ في النار ) فانسأله ان يثبت قلوبنا على اتباع سنته وهديه فقد روى الترمذي عن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول ( يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك ) الى آخر الحديث وهذه المسألة مما تغالى فيها وغطا الطائفة الوهابية المتقدم ذكرهم واطلقوا الكفر على فاعل ذلك المذكور وقد ثبت فيما بيننا جوازه بل استحبابه واما الالفاظ المغلوطة الواقعة من بعض العوام الموهمة للتأثير فحملها ظاهر ومثلها كثير في القرآن والسنة من اسناد

بعض الاشياء لاسبابها وهي من باب المجاز العقلي كما قدمنا فلا يجوز  
تكفير المسلمين بها اصلاً ومن كفرهم بمثل ذلك فهو الى الكفر اقرب  
ويجب حمل كلام المسلمين على المحامل الحسنة ولو الى سبعين محملاً  
كما ذكره فما دام يمكن تأويل كلامهم وحمله على محمل صحيح فلا  
يجوز القول بكفرهم بذلك سيما وهذه المسألة واضحة لا اشكال فيها  
فلا كفر بها اصلاً وهذا من جهل هذه الفرقة الجهل المركب حيث  
لم تعترف بجهلها بل صفتها العناد والمكابرة مصحوبة بدعوى اجتهاد  
او ترجيح كما قدمنا فنسأل الله تعالى لنا ولهم التوبة والحفظ ويجب  
عليهم الرجوع الى الحق فانه فريضة نسأله تعالى الهداية اجمعين بجاه  
انبيائه واوليائه الصالحين آمين

### ❁ المقالة الخامسة ❁

❁ في استحباب زيارة القبور وشد الرحيل اليها سيما زيارة قبره الشريف ❁  
❁ صلى الله عليه وسلم ❁

اما زيارة قبر نبينا محمد عليه السلام فهي من افضل الطاعات  
واجل القربات وردت بها الآثار وحث عليها النبي المختار وتنافس  
بها الأئمة الاخيار لقوله صلى الله عليه وسلم (من زار قبري وجبت له  
شفاعتي) رواه الدارقطني وكثير من ائمة الحديث وقد اطال السبكي  
الكلام في بيان طرقه في شفاء السقام وقوله عليه السلام (من زارني بعد  
موتي فكأنما زارني في حياتي) وفي رواية (من جاءني زائراً لا تعمله حاجة



الا زيارتي كان حقاً عليّ ان اكون له شفيعاً يوم القيامة اخرج  
 بعض هذه الروايات البيهقي وابو يعلي والدارقطني والطبراني وابن  
 عساكر وقال في الاقناع والمنتهي اللذين هما عمدة المذهب الاحمد واذا  
 فرغ يعني الحاج من الحج استحب له زيارة قبره عليه السلام وقبر  
 صاحبيه ابي بكر وعمر رضي الله عنهما قال في شرح الاقناع قال ابن  
 نصر الله من لازم استحباب زيارة قبره عليه السلام وصاحبيه استحباب  
 شد الرحل اليها لان زيارته عليه السلام للحاج لا يمكن بدون شد  
 الرحل فهو تصریح باستحباب شد الرحل للزيارة ثم لا مخصص لذلك  
 فنقول بجواز شدّها لزيارة المشاهد كلها والقبور وقال في الاقناع  
 قال الامام احمد اذا حج الذي لم يحج قط يعني عن غير طريق الشام  
 فلا يأخذ على طريق المدينة لانه ان حدث به الموت كان في سبيل  
 الحج اي ينبغي له ان يقصد مكة من اقصر الطرق ولا يتشاغل  
 بغير الحج ثم قال الامام وان كان الحج تطوعاً بَدْءاً بالزيارة قال  
 ابن نصر الله في هذا اي نص الامام المذكور دليل ان الزيارة مقدمة  
 في الفضيلة على نفل الحج وعلى استحباب شد الرحل اليها قبله ومقتضى  
 عمومها للنساء ايضاً واما التمسح بقبره الشريف فلم يثبت عن احد  
 من الحنابلة الا ما نقله في شرح الاقناع في الجنائز عن الامام ابراهيم  
 الحربي صاحب الامام احمد انه يستحب تقبيل حجرة النبي عليه السلام

والامام قد احاط بالسنة فلا بد هناك من دليل له وحاشاه من ان  
 يحكم بشيء بلا دليل والله اعلم واما زيارة بقية القبور فقد صحت  
 بها الاخبار ايضاً واتفق على استحبابها للرجال والفقهاء من الصحابة  
 وغيرهم فانه ثبت انه صلى الله عليه وسلم كان يكثر من زيارة قبور  
 البقيع في كل جمعة فتسنّ زيارتها للاعتبار والتذكر ولا نفع الميت  
 بالقراءة عنده والذكر ولم يخلف اثبات ذلك واما للنساء فيجوز  
 بطريق الصدفة لا القصد لكن على وجه البدلة وامن الفتنة ولو  
 قيل بمنعها في هذا الزمان الكثير الشر والفساد القليل الخير لا يبعد  
 كما نقله بعض المتأخرين سيما وقد ورد عن عائشة الصديقة رضي  
 الله عنها وعن ابيها انها قالت لو ادراك رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ما احدث النساء اليوم لمنعهن المساجد فالقبور من باب اولى وهذا  
 في زمنها فقي زماننا من باب اولى ولذا اطلق بعضهم المنع بالنسبة  
 اليهن وهو حسن لا يشك به عارف بأحوال الزمان اليوم وربما يحمل  
 عليهن حديث لعن الله زوارات القبور وقد قدمنا نقل شرح الاقناع  
 عن صاحب الامام احمد ابراهيم الحزلي انه قال الدعاء عند قبر  
 معروف الترياق المجرب اقول يؤخذ من هذا نقصد المواضع الفاضلة  
 للدعاء رجاء الاجابة وشواهد هذا كثيرة لا تعارض وقال القسطلاني  
 في المواهب اللدنية قد اجمع المسلمون على استحباب زيارة القبور كما

حكاه الامام النووي واوجبها الظاهرية ومحل الاجماع للرجال فقط  
 فعلم من هذا استحباب زيارة مشاهد الصالحين والاولياء وغيرهم  
 واما شد الرحل لزيارة القبور والمشاهد فهو مباح لا كراهة فيه في  
 معتمد مذهب الامام احمد وقال في المنتهى والاقناع وشرحيهما في  
 صلاة القصر ان السفر يكون واجباً كالسفر لحج وجهاد متعين  
 ومسنوناً كالسفر لزيارة الاخوان وعيادة المريض وزيارة الوالدين  
 ومباحاً كالسفر لنزهة وفرجة وتجارة او قصد مشهد او قبر نبي او  
 مسجد غير الثلاثة انتهى فمنه يعلم ان شد الرحل لغير الثلاثة مباح  
 لا كراهية فيه وقال في الاقناع وشرحه ويطرخص اي المسافر ان  
 قصد بسفره مشهداً او قصد مسجداً ولو غير الثلاثة او قصد قبر  
 نبي او غيره كولي وحديث لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد  
 مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد الاقصى اي لا يطلب ذلك  
 فليس نهياً عن شدها لغيرها خلافاً لبعضهم لانه عليه السلام كان  
 يأتي قباء راكباً وماشياً ويزور القبور ويقول زوروها فانها تذكر  
 الآخرة انتهى كلام الاقناع وشرحه وقوله خلافاً لبعضهم اي لبعض  
 أئمة الحنابلة الذين كرهوا شد الرحل لزيارة المشاهد ومنعوه من  
 الترخص في سفره كابي الوفا ابن عقيل البغدادي والشيخ ثقي الدين  
 ابن تيمية الحراني وتلميذه ابن القيم والمذهب الصحيح ما قدمناه عن



الاقناع والمنتهى واجاب بعضهم عن الحديث المذكور ان معناه  
 لا تشد الرحال الى مسجد لاجل تعظيمه والصلاة فيه الا الى المساجد  
 الثلاثة فانها تشد الرحال اليها لتعظيمها والصلاة فيها ولا بد من  
 تقدير في الحديث المذكور والا لاقتضى منع شد الرحل للحج والجهاد  
 والهجرة من دار الكفر لدار السلام ولطلب العلم وللتجارة وغير ذلك  
 ولا يقول بهذا احد ويدل على التقدير المذكور انفاً التصريح به  
 في حديث سنده حسن وهو قوله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي للمطي  
 ان تشد رحالها الى مسجد يتبغي الصلاة فيه غير المسجد الحرام  
 ومسجدي هذا والمسجد الاقصى وذكر العلامة القسطلاني في شرح  
 البخاري عند قوله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة  
 مساجد اختلف العلماء في شدها لغيرها اي المساجد الثلاثة كالذهاب  
 الى زيارة مشاهد الصالحين والى المواضع الفاضلة فقال ابو محمد  
 الجويني يحرم عملاً بظاهر هذا الحديث واختره القاضي حسين  
 وقال به القاضي عياض وطائفة والصحيح عند امام الحرمين وغيره  
 من الشافعية الجواز وخصوا النهي بنذر الصلاة في غير الثلاثة واما  
 قصد غيرها لغير ذلك كالزيارة فلا يدخل انتهى كلامه وما ذهب  
 اليه الشيخ ثقي الدين من منعه شد الرحال لزيارة المشاهد مطلقاً  
 وليس بذهب للامام احمد ولم يصح رواية عنه فيه والمذهب ما قدمناه

عن الاقناع والمنتهى والشيخ مع علو كعبه في العلوم وتقدمه في  
 المنطوق والمفهوم لا يتابع في مسألتى الزيارة والطلاق الثلاث على  
 ان المحققين من اصحابه اجابوا عنه بانه كره اللفظ ادباً لا اصل الزيارة  
 فانها من افضل الاعمال واجل القرب الموصلة الى ذي الجلال وهو  
 قريب والا فيبعد مع مقام الشيخ تفضيله السفر للتجارة والنزهة على  
 السفر للزيارة ونحوها ولان مشروعيتها محل اجماع بلا نزاع وايضاً  
 حديث لا تشد الرحال وارد في النهي عن نذر الصلاة في غير  
 المساجد الثلاثة لاستواء فضيلتها فمن نذر الصلاة في احد المساجد  
 الثلاثة لزمه ذلك وبه قال مالك واحمد والشافعي في البويطي  
 واخناره ابو اسحق المروزي وقال ابو حنيفة لا يجب مطلقاً وقال  
 الشافعي في الام يجب في المسجد الحرام لتعلق النسك به بخلاف  
 الآخرين ومن نذراتيان غير هذه الثلاثة لصلاة او غيرها فلا يلزمه  
 لاستواء فضيلتها فتكفي صلاته في اية مسجد شاء قال النووي  
 لا اختلاف فيه الا ما روي عن الليث من وجوب انوفا وعن  
 الحنابلة رواية انه لا يجب ويلزمه كفارة يمين وغالب هذه العبارة  
 من القسطلاني في شرح البخاري والله اعلم واحكم

رسالة في تأييد مذهب الصوفية ❖

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

❖ الخاتمة ❖ في التصوف واهله ومنشأ الاعتراضات عليهم من علماء الظاهر والجواب عنها وسبب تعرضي لذلك ما سمعته وما بلغني من الإنكار في هذا الزمان على هؤلاء الاخيار من هذه الفرقة الوهاية وغيرهم من اهل العلم عن جهل منهم بعلم هذه الطائفة الشريفة وما هم عليه من التوحيد الخاص المطابق للشريعة بالدليل والبرهان والكشف والعيان كما ستعرفه وبالله المستعان . اما التصوف فقد عرفه سادات هذه الطائفة بتعاريف تزيد على مائة تعريف ومرجعها كلها الى صدق التوجه للحق تعالى واثبات من لم يزل ونفي من لم يكن على المعنى الذي ستقف عليه ان شاء الله تعالى واما اهله فهم اهل الوجود وارباب المعرفة والشهود القائلون بوحدة الوجود الحق على المعنى الآتي موضحاً وهم الوف مؤلفة وسأعرض لطائفة منهم هم سادات القوم ورؤسائهم ممن علت مقاماتهم وارتفعت درجاتهم واستقامت حالاتهم وثبتت كراماتهم وكانت التقوى زادهم ومعرفة الله تعالى وعبوديته مرادهم نفعي الله بهم والمسلمين آمين وسبب شهرتهم بهذا القول دون غيرهم كونهم تصدوا للتأليف وتحرير



هذه المسألة الايمانية بالاذن الالهي ولعل غيرهم لم يؤذن لهم بذلك  
 وقد صدر عليهم الرد من علماء الظاهر لحكمة يعلمها تعالى واما منشأ  
 اعتراض المعارضين عليهم فهو القول بوحدة الوجود واما بقية  
 الاعتراضات عليهم فكالفرع لهذه المسألة فلذا طوينا ذكره واقتصرنا  
 في النقل على بيان هذه المسألة التي هي اهم المسائل وبيان نذر قليل  
 مناسب لها وبالْحَقِيقَةُ هي التوحيد الحقيقي الخاص وسر الايمان  
 والاخلاص الذي لا يمكن عقلاً ولا شرعاً القول بغيره لمن فهم ذلك  
 على وجهه حق الفهم وهي لب الشريعة المطهرة وعينها ولكنها في  
 العصر المتقدمة كانت غامضة الفهم والادراك بسبب خفاء الاشارة  
 اليها وعدم التصريح بدلائلها لحكمة ما فلم يتبين كشف معناها ولا  
 فك معناها الا في كلام السادات المتأخرين المتبحرين كمثل الاستاذ  
 الكبير القطب العارف بالله تعالى والذال عليه شيخ الشيوخ في وقته  
 سيدي عبد الوهاب الشعراوي بالواو هكذا وجدته بخط الاستاذ  
 الآتي ذكره ومثل سيدي العارف بالله تعالى والذال عايه القطب  
 الاوحد صاحب المشرب السليماني الانسي سيدي عبد الغني  
 النابلسي والسيد القطب العارف بالله تعالى والذال عليه السيد  
 مصطفى البكري الصديقي وغيرهم ومن بحرهم نقلت فاصغى لما يلقى  
 من معناها بقلب كالحديد او الق السمع وانت شهيد او كف لسانك

واجلس من بعيد فممن تكلم بهذه المسألة من رؤساء هذه الطائفة  
 وهو من اعظمهم علماً وفهماً حضرة الوارث المحمدي الكامل الفاني  
 عن نفسه الباقي بربه العارف الكبير والاستاذ الخطير الشيخ محي الدين  
 ابن العربي الملقب بالاكبر والكبريت الاحمر وقد تصدى للرد عليه  
 جماعة من كبار علماء الظاهر نظوى ذكرهم لانه غير مقصود فانه من  
 القائلين بها على وجهها الشرعي وقد وافق فيها من تقدمه من كبار  
 رجال هذه الطائفة المباركة المرضية كالاقطاب الاربعة المشهورين  
 الخاضع لهم كل من في وقتهم الى يومنا هذا والمتفق على حسن  
 احوالهم كلمة اهل الملة الحمدية وابي يزيد البسطامي الذي اذا اطلق  
 لفظ العارف انصرف اليه وابي مدين الذي يعبر عنه الشيخ الاكبر  
 بشيخنا وسيد الطائفتين الجنيد البغدادي وابي طالب المكي وابي  
 الحسن الشاذلي وابي سعيد الخراز وشمس الدين التبريزي وجلال الدين  
 الرومي صاحب المثنوى وتليذه صدر الدين القونوي وبهاء الدين  
 نقشبند وعفيف الدين التلمساني وابن الفارض سلطان العاشقين  
 وحجة الاسلام كافة الغزالي وغيرهم من عظماء الرجال الواصلين الى  
 عين التوحيد واهل الحقيقة والتجريد لا يحصون عدداً الا انهم رضي  
 الله عنهم لم يدونوا في هذا الشأن كثيراً كما دون سيدي الشيخ  
 الاكبر فيه والظاهر انه لعدم الاذن والافكان يجب عليهم ذلك كما

اخبر به الشيخ رضي الله عنه عن نفسه في الفتوحات والفصوص  
 وغيرها بانه ما دونها الا عن اذن من حضرة الرسول الاعظم صلى الله  
 عليه وسلم وقد كشف في تدوينه لهذه المسألة وغيرها من الحقايق  
 عن باطن الشريعة الاحمدية ووضح الكلمات العظيمة القرآنية وبين  
 جوامع الكلم المصطفوية بما لا يخطر على قلب بشر ولا تحيط به  
 الفكر وانما هو علم لدني وكشف رباني بل هو نفتح في روع فما قال  
 شيئاً الا عن الله فانه رضي الله عنه العبد الخاص الذي يقول بالحق  
 ويسمع به ويبصر به كما اخبر به عن نفسه فكل كلامه حكم ومن  
 يوت الحكمة فقد اوتي خيراً كثيراً ولنقدم اولاً عقيدة هذا  
 الامام العارف الموافقة لعقيدة السلف الصالح التي اخبر بها عن نفسه  
 بقوله سائلي عن عقيدتي احسن الله ظنه علم الله انها شهد الله انه  
 اشار الى قوله تعالى شهد الله انه لا آله الا هو والملائكة واولوا العلم  
 قائماً بالقسط لا آله الا هو العزيز الحكيم ومع ذلك هو رضي الله عنه  
 مجتهد مطلق في مذهبه الخاص الفقهي والاصل الديني كما نبه على  
 ذلك في فتوحاته المكية قال فيها اني اذا ذكرت مسألة وافقت فيها  
 مذهب الحكيم او المعتزلي او الجبري او خلا فهم فليس قصدي تقليد  
 واحد منهم وانما هو مجرد موافقة رأيي رأياً ومن المعلوم البين ان  
 ليس جميع ما ذهب اليه الحكيم والمعتزلي او الجبري باطلاً وغير



صحيح بل لا بد وان يكون فيه ما شأنه الصحة وكثيراً ما يوافق وضعه  
 في مذهبه الاشراقين او غيرهم ولنذكر ما يتعلق بالكلام على اساس  
 وحدة الوجود مع ادلتها فنقول مذهب اهل الحق من اهل الله  
 تعالى الواقفين على عين الشريعة المطهرة واسرارها بعد وقوفهم على  
 ظواهرها واصطلاحات اهل الفنون باسرها واثقانهم لاصولها وفروعها  
 ان الوجود من حيث هو هو اي لا بشرط بشيء معه هو الحق تعالى  
 وان هذا الوجود واحد بوحدة لا تزيد على ذاته وانه موجود خارجي  
 فهذه دعاوي ثلاث ثابتة فيه عندهم وسند كرادتهم فيها (مسألة) اذا  
 كان لهذا الوجود الوحدة الذاتية فما هو في الخارج منه او في الذهن  
 من الافراد فانما هو افراد حصصية لاحقيقة كما نقول ان القيام من  
 حيث هو واحد فاذا اضيف الى زيد قيل هو قيام زيد والى عمرو  
 قيل هو قيام عمرو وهكذا واذا قطعت النسبة عنهما رجع القيام  
 شيئاً واحداً (مسألة) اخرى قد علم من قولنا لا بشرط بشيء ان جميع  
 ما يعتبر لهذا الوجود من كونه كلياً او جزئياً خارجياً او ذهنياً عاماً  
 او خاصاً امراً اعتبارياً او حقيقياً الى غير ذلك من وجوه الاعتبارات  
 ليس يراد به هذا الوجود الحق المذكور لتقيد ذلك واطلاقه نعم  
 هذا يكون له باعتبار تنزلاته في مراتبه وظهوراته فيها كالماء فانه من  
 حيث ذاته لا لون له فاذا ظهر بالالوان المتلونة تبعها في اللونية فليل

فيه احمرًا واخضرًا واصفرًا وهكذا فلا يرد ما وقع في كلامهم رضي  
الله عنهم من ان العالم هو الحق او ان الكل هو تعالى فالمخاص من هذا  
ان يقال ما دام العالم بخصوصياته كهذا زيد وهذا عمرو ونحو ذلك  
فهو غير الحق قطعاً وهو كفر باجماع الطائفتين حينئذٍ واذا قطع  
النظر عن الخصوصيات واضمحلت وكان الحق من ورائها وحده  
لا غير رجوع العالم الى انه هو الحق تعالى وهو حقيقة الايمان ونفي  
الشرك لان الوجود لله وحده كما ذكر وايضاح ذلك بما ذكره الاستاذ  
الشعراوي رضي الله عنه في كتابه الموازين الذرية ان للحق تعالى  
مربتين مرتبة الاطلاق الحقيقي المنزه عن كل قيد حتى عن الاطلاق  
فانه قيد له وهو منزّه عن القيود وهو في هذه المرتبة ثابت له الغنى  
عن العالمين ولا خبرة للعالمين به ولا معرفة ولا اشارة ابداً والمرتبة  
الاخري مرتبة التقييد وهو الظاهر سبحانه وتعالى بها للعالمين به في  
كل صورة محسوسة ومعقولة وموهومة فهي ثابتة له بوجه التنزل  
بمقتضى قوله تعالى ( لله ما في السموات وما في الارض ) وقوله تعالى  
( وله كل شيء ) بلا تأويل اي مظهر له فكل صورة مما ذكر هي مظهر  
له وهو قيومها وهو من حيث اطلاقه واحديته وغناه عن العالمين منزّه عنها  
وباغبار هذه المرتبة ثبتت له صفات التشبيه كظهوره بالصور المختلفة يوم  
القيمة الثابت بالاحاديث الصحيحة والمشية والمهرولة والتعجب والتبشيش

وغير ذلك مماورد بلا تأويل لها واخراجها عن المتبادر منها باغاة العرب  
التي نزل القرآن بها وكشف هذا المعنى وفك هذا الرمز يظهر بمثال حسي  
ذكره الاستاذ العارف سيدي عبد الغني النابلسي رضي الله عنه في  
بعض مؤلفاته وهو الصورة داخل المرآة اذا قابلها شخص فيظهر  
للرائي صورته داخل المرآة كأنها هـر حتى انه ربما يظنها القاصر العقل  
او الصغير انها هي فلان ويناديا باسمه وربما يمد يده اليها زاعماً انها  
هو والحال انها مظهر للحقيقة التي تقابلها ومثال لما ليست هي هو  
في نفس الامر بل هو منزعه عنها ولا مناسبة بينها وبينه بوجه من  
الوجوه وبذاتها تعطي التنزيه له ولذا يمينها تكون شمالاً له وبالعكس  
ومن البين انه لا يلزم من ظهور الشيء بصورة المرآة تحوله في ذاته  
ولا اتصاله بها ولا حلوله فيها ولا اتحاده ولا تغيره عما هو في ذاته  
بوجه من الوجوه لانها محض مظهر له وصورة معدومة في الخارج  
مقدرة مفروضة لا وجود لها فيه بل لها الثبوت مادامت تلك الحقيقة  
ماسكة لها بمقابلتها لها كذلك ظهور الحق تعالى بصور العوالم باسرها  
ولله المثل الاعلى والا نزه ابد الأبدين ودهر الدهرين انما هو محض  
تجلي وانكشاف لا يلزم منه ان يتصل بها او يجلي فيها او يتحد معها  
ولا مناسبة بينه وبينها بوجه من الوجوه لانها محض صور وتقادير  
عدمية مفروضة لا وجود لها بالنسبة للحق تعالى تجلي لها فظهرت



على صورة ما في علمه القديم الازلي فلها الثبوت في العلم لا الوجود  
 في الخارج كما اذا صور الانسان في نفسه وعقله صورة ما فمادامت  
 هذه الصورة المتخيلة ممسوكة في ذهنه فلها الثبوت واذا صرف النظر  
 عنها على الفرض والتقدير كانت معدومة وليس لها وجود خارج  
 الذهن وبالنسبة اليه هي معدومة باطالة فكيف تحل الحقيقة في  
 العدم او تتحد به هذا مما لا يتصوره العقل فضلاً عن النقل لان  
 الحلول والاتحاد لا يتصور ولا يمكن الا بين شيئين حقيقيين مستقلين  
 بالوجود وقد ثبت بالعقل والنقل عدم وجود شيء مع الحق تعالى  
 بل لها الثبوت فقط فلا حلول ولا اتحاد ولكونها ثابتة غير منفية  
 صح خطاب الله تعالى لها بقوله ( انما قولنا بشيء اذا اردناه ان نقول  
 له كن فيكون ) ولا يخاطب الا ثابت فيكون المعنى اذا اردنا ابراز  
 شيء واظهاره من حضرة علمنا الثابت فيه الغير الموجود في الخارج  
 ان نقول له ابرز واظهر فيبرز ويظهر يتجل الحق تعالى عليه بوجوده  
 وبمده له بفيضه وجوده ويكون بقاءه بقيومية الحق تعالى عليه  
 وامداده فهو كظل الشجرة بالنسبة لاصلها ولو ثبت له الوجود  
 بالاستقلال لم تثبت له صفة الافتقار للحق تعالى وهي ذاتية له في  
 كل لحظة واقل من ذلك وبهذا المقدار اعني الثبوت المذكور صح  
 التكليف وتم التشریف ويأتي لهذا تمام على الله تعالى بلوغ المرام

اللهم الهمننا رشدنا واعذنا من شر انفسنا ولنرجع الى ما كنا فيه من  
 بحث الوجود فنقول ثم ان هذا الوجود الحق يستره في اول مراتبه  
 عن كل قيد وتعين فانتهى العلم به حينئذٍ لذلك وانما دلت رسله تعالى  
 عليه والحالة هذه ولولا الرسل لم يعلم بحال في تلك المرتبة التي لها  
 الاطلاق الحقيقي فلا اسم له هنا ولا رسم وهذا شأن الذات الاحدية  
 قال تعالى ( قل هو الله احد ) اشار بضمير الغيبة الى الغيب المطلق  
 الذي ينفي التعين والعلم وانه هو الله احد ثم ان التعين والمعرفة كانه تعالى  
 باعبار واحديته وهي الحضرة المقيمة المذكورة سابقاً وعند تجلياته  
 بصورها الاسماوية والصفاتية التي لا تتناهى فالمرتبة الاولى هي الكنز المخفي  
 المشار اليه بقوله في الحديث القدسي كما ذكره حضرة الشيخ رضي الله عنه  
 وغيره ( كنت كنزاً مخفياً والمرتبة الثانية المحبة مرتبة ) فاحيت ان اعرف  
 فكان هذا الوجود هو المعلوم المجهول اي المجهول من حيث الحقيقة  
 والادراك والمعلوم من حيث التجليات والظهور بالمظاهر كما قدمنا  
 قال عليه السلام ( سبحانك لا احصى ثناء عليك ) اي لا ابغ كل  
 ما فيك وقال ( ما عرفناك حق معرفتك ) وقال تعالى ( وما قدروا  
 الله حق قدره ) ثم لما كان لهذا الوجود الحق الاعبار ان السابقات  
 اي اعبار حضرة الاطلاق الحقيقي من حيث احديته وعدم العلم به  
 واعبار حضرة التقييد من حيث واحديته والعلم به من حيث مظهره

وتجلياته الدالة عليه بانه لا آله الا هو توهم من توهم من هذين  
 الاعتبارين ان الوجود كله طبيعي عند القوم لا وجود له الا بوجود  
 افراده ورتبوا على ذلك لوازم باطلة تخل بالتوحيد وهذا التوهم مدفوع  
 كما بينا من ان له الوجود الخارجي على كلى الحالين الا انه في الحالة  
 الاولى لم يعلم اصلاً الا بدلالة الرسل عليه ولا يلزم من عدم العلم  
 بالشيء بدم ذلك الشيء في الواقع مسألة قولهم ان الوجود من حيث  
 هو هو الحق اي يعبرون عنه تعالى بهذا الوجود حيث لم يكن  
 شيء ترجع اليه كل الاشياء في جميع مراتبها الا هذا الوجود المطلق  
 عن كل قيد حتى عن قيد الاطلاق فانه تقييد له وهو ايضاً المتقيد  
 بكل قيد اي من حيث التجلي والظهور كما مر ثم ليعلم ان ادراك علم  
 التصوف يكون باحد طريقين الطريق الاول وهو الاعلى هو الذوق  
 والحصول بالنفث في الروع والثاني يكون بالاخذ من الكتب  
 المدونة للقوم اما بالفتح الالهي او بتعليم شيخ عالم به او ذائق وهذا  
 الوجه يعد من الكشف كما ذكره حضرة الشيخ في فتوحاته المكية  
 ولا خفاء فيه لانه علم والعلم صفة تنكشف بها المعلومات وقد  
 امر رضي الله عنه هو وغيره من سادات القوم بمطالعة كتبهم لمتهي  
 لفهمها على وجهها ومؤمن بها واما نهي بعض المشايخ لبعض تلامذته  
 عن مطالعتها فاما لعدم اهليته نخوفاً على زيف عقيدته نهاه عنها او



لانه يشغله ذلك عما امره به من الاوراد حالة السلوك فهو انفع له  
 من غيره كما ذكره سيدي العارف النابلسي في شرح ديوان ابن  
 الفارض وغيره والطريق الاول اعليه المعول فان الطريق الثاني  
 لا يخلو عن خبط وحيرة ثم ان اهل الكشف والشهود لما رأوا الحال  
 على ما هو عليه في الامر الالهي عبروا عنه بالفاظ كيفما اتفق ولم  
 يتحاشوا عما يرد على ظواهرها كقولهم ان الحق تعالى هو الوجود من  
 حيث هو هو فأنهم بالمشاهدة والعيان رأوا ان الحق تعالى الواجب  
 الوجود هو الذي قامت به السموات والارض وما بينهما بل هو  
 قيوم كل شيء فلم يروا شيئاً يعم هذا الامر ويناسبه الا الوجود  
 المنزه عن كل قيد فعبروا عنه بهذا اللفظ وكقولهم عند ما رأوا  
 انه تعالى لا يخلو شيء عنه ان العارف لا يكون عارفاً حتى يرى  
 هوية الحق سارية في كل شيء اي بلا سريان بعد فناء كل شيء في  
 العيان ومن هنا قال الصديق الاكبر رضي الله عنه ما رأيت شيئاً  
 الا ورأيت الله قبله او بعده او فيه كما نقل عنه ذلك ثقات هذه  
 الطائفة وهذا بظاهره حلول كما ان الاول بظاهره صفة وامر  
 اعتباري وكقول الشيخ الاكبر عند ما رأى ان كل شيء لا بد وان  
 يرجع بباطنه الى الحق شعراً

الرب حق والعبد حق \* ياليت شعري من المكلف

ان قلت عبد فذاك ميت \* او قلت رب انى يكلف  
 وهذا بظاهره اتحاد وشرك في هذا وامثاله غلط من غلط وهم  
 قسمان متصوفة مشغوفون بمطالعة كتب القوم ويتكلمون بما يتكلمون  
 به وهم جهلة لا يدرون مبادي العلم فضلاً عن مقاصده ويزعمون  
 انهم على المحاصل وهم على الفايته وهؤلاء هم الجهلة المارقون من الدين  
 يصدق عليهم قوله تعالى اولئك كالانعام بل هم اضل ومثل هؤلاء  
 يكونون علة غائية للتكلم والاعتراض على القوم والقسم الثاني من  
 هو من اهل العلم الا انهم ليس لهم هذا المشرب العذب فيسمع  
 كلاماً ظاهره الحلول او الاتحاد او انه مخالف لظاهر الشريعة في  
 الجملة فيقول على القوم بحسب ما ظهر له من كلامهم انهم حلوية  
 او اتحادية او اباحية او وجودية او زنادقة وحاشا مقامهم من ذلك  
 ومن العلماء من التزم الادب معهم وسكت ووكّل العلم في شأن  
 كلامهم اليه تعالى لعدم احاطة احد بجميع المعلومات واحبهم وسلم  
 لهم وهذا هو المنهج الاسلامي والاول على خطر عظيم وعلى كل  
 حال فشان كلامهم الاشارة لا صريح العبارة بل لهم رموز خفية  
 لا تدرك الا من طريق الكشف والذوق الصحيح الا انه قد  
 اشترف فيما بين العلماء باحوال كلامهم ان الممارسة على مطالعة كتبهم  
 بحجة وصدق وتسليم لمن له نوع اهلية تورث نوع فتح الهي فيها سبياً

كتب الشيخ الاكبر رضي الله عنه وان من شأنهم في تأليفهم ان  
يفسروا بعض كلامهم السابق ببعض اللاحق كما يقول الشيخ في  
فتوحاته وهذا معنى كلامي فيما تقدم كذا وكذا فمن هذا يحصل  
للتأمل ادواك الباقي في الجملة ويذهب منه ما توهمه اولاً فانهم  
رضي الله عنهم ما تكلموا في كتبهم بشيء قد احواله العقل السليم او  
خالف الطريق المستقيم ومرجع كلماتهم للعلم اللدني الوارد في القرآن  
والسنة يظهر لمن فتح الله عين بصيرته وكان له قلب او اتقى السمع  
وهو شهيد كما ذكره الشيخ في الفتوحات وغيرها وانما يجب فهمها  
عن غير هذين القسمين من اهل الحجاب والفهم السقيم او عن منكر  
اساء الظن بهم فصاحب القلب والعين والعقل السليم او صاحب  
احدهما هو الذي يسقى من رحيق كلامهم المخنوم ويتنافس في درر  
مبانيه وجواهر معانيه فانه ايمان صرف وعبودية خالصة سيما  
عبارات الشيخ الاكبر وترجمانه العارف النابلسي

امولاي محي الدين انت الذي بدت \* علومك في الافاق كالغيث اذ همي  
فكشفت معني كل علم مكنم \* واوضحت بالتحقيق ما كان مبهما  
وحيث فهمت مما سبق معني الوجود عندهم الذي هو اهم مسألة  
في هذا العلم وفهمت معناه عند غيرهم من انه امر كلي طبيعي ظهر  
لك اختلاف الموضوع وبطلت اللوازم الواردة عليه على ان لازم



المذهب ليس بمذهب واذا اردنا التفصي عن مفردات الاعتراضات  
 واللوازم والتصدي لردّها لخرجنا عن المقصود من بيان الحق والنصيحة  
 للمسلمين ولا تسعه المجلدات في هذا القدر كفاية لطالب الهداية  
 او متعرض لبلوغ الغاية والله الهادي وعليه اعتمادي\* ولنرجع الى نقل  
 بعض الادلة السمعية على اثبات وحدة الوجود الحق وان ما سواه  
 فان باطل بالنسبة اليه مما ذكره علماء هذا الفن فمنها ما وقع في القرآن  
 العظيم والسنة المطهرة اما القرآن الكريم فقوله تعالى (كل من عليها فان)  
 وقوله تعالى (كل شيء هالك الا وجهه) اي وجه الحق المتوجه به على  
 ذلك الشيء وقيومه او وجه الشيء وهو عينه الثابتة في علمه تعالى ازلاً وابدأ  
 الغير الموجودة في الخارج على ما قاله رجال هذه الطائفة وهو وجه ظاهر  
 لا تنافيه الشريعة المطهرة وبيانه ان لفظ هالك اسم فاعل وهو حقيقة  
 بالجمال كما هو مقرر في موضعه فهلاك الاشياء من حيث هي اشياء حالي  
 وبقاء الوجود ثابت بحكم هذا الاستثناء وقوله تعالى (قل انظروا  
 ماذا في السموات والارض) مع قوله تعالى (وهو الله في السموات  
 والارض) حقيقة ذلك واحدة وهو الوجود الحق المحيط بها والظاهر  
 فيها مع كونها معدومة اذ لا يلزم من ظهور الحقيقة الواحدة بصور  
 معدومة متكثرة كثرتها في نفسها وتعددتها او انقلابها معدومة  
 او نحو ذلك من حلول او اتحاد كما مثلنا من ظهور صورة الشاخص

عند مقابلته للمرأة وكذلك عند مقابلته بجملة مرآئي مع التنزيه التام  
 والله المثل الاعلى والاتيان بغير ضرورة التعبير واما السنة فمنه قوله  
 عليه الصلاة والسلام اصدق كلمة قالها لبيد (ألا كل شيء ما خلا  
 الله باطل) اي بالنسبة للحق والسنة طائفة بمثل هذا فان قلت يفهم  
 من هذا الكلام المتقدم باجمعه ان الاشياء خيالات واوهام باطلة  
 لا حقيقة لها وهو مذهب قوم ضالين فالجواب ان هذا راجع الى  
 اصل لا بد من بيانه اولاً حتى يظهر مرادهم في ذلك وهو ان حقائق  
 الممكنات وما هياتها عبارة عندهم عن الصور العلمية المسماة بالاعيان  
 الثابتة لذواتها في العلم وعدم براخها عنه حيث انها لم تشم رائحة  
 الوجود الخارجي فضلاً عن كونها موجودة وبمجموع هذه الصور هي  
 الحضرة العلمية وهي صور اسمائه تعالى وصفاته ولو شئت هذه الاعيان  
 من رائحة الوجود الخارجي لزم حدوثها ويلزم منه حدوث العلم  
 القديم وهذه الحقائق هي المرآئي التي ظهر بها ظل الوجود الحق او هو  
 مرآتها وهي ظهرت به قولان وانما قيل ان ظل الوجود هو الظاهر  
 لا نفسه لان الوجود الحق في مرتبة احديته الازلية لا تعلق له  
 بمظهر ابداً وظهوره انما يكون باظهار تجلياته على حسب شؤنه لا باعتبار  
 ذاته فكان الظاهر ظله لا هو في هذه المرتبة الواحدية والى هذا  
 الاشارة بقوله تعالى (الم تر الى ربك كيف مد الظل) اي ظل

الوجود على الاعيان ولو شاء لجعله ساكناً اي لا اثر له ولا ظهور  
 فحصل لهذه الاعيان بهذا الامتداد الوجود العلمي فكانت صور  
 اسمائه تعالى وصفاته فهي بباطنها وجود محق وبظاهرها خلق فهي  
 الحق الخلق عندهم قال السيد البكري (آلهي باهل الذكر والمشهد  
 الاسما بمن عرفوا فيك المظاهر بالاسما) ثم ان هذه الحقائق التي امتد  
 عليها ظل الوجود العلمي سألت بلسان حالها الذي هو ابلغ من لسان  
 المقال من حضرة الواجب تعالى ظهور آثارها وكمالاتها الخارجية  
 وذلك عند استعدادها وقبولها لذلك فرحمها فتجلى اليها بما سألته  
 فافاض عليها من خزانه جوده فالبست آثارها حلل الوجود الخارجي  
 فظهرت به هذا المكون الغيبي والحسي ظل هذه الاعيان حقايق  
 المكونات وماهياتها والى ذلك الاشارة بقوله تعالى (انما أمرنا لشيء  
 اذا اردناه ان نقول له كن) فالشيء المأمور المخاطب بقوله كن  
 هو هذه الاعيان وهذه المظاهر الحسية ظلالتها قال الشيخ الاكبر  
 بل ثم شيء فصار كوناً وكان غياً فصار عيناً ومن هنا قال ايضاً انا  
 القرآن والسبع المثاني وروح الروح لا روح الاواني اذا تقرر هذا  
 وفهمته حق الفهم عرفت ان معنى كون المكون عدماً محضاً او خيلاً  
 معناه انه راجع من هذه الحيشية الى العدم لانعدام حقائقه في  
 الخارج والراجع الى العدم عدم نعم هو باعتبار ان وراه الوجود الحق



حيث ظهر هذا المكون به موجود قطعاً لظهوره بظل الوجود الذي  
 انطبع هو به فالمكونات موجودة باعتبار ظهورها في الوجود ومعدومة  
 من حيث انفسها فلها الوجود المستعار واما مذهب القوم الضالين  
 فالمكونات لا وجود لها بحال فبين المذهبين كما بين المشرقين والمغربين  
 وقد اثبت الشيخ الاكبر وجود الاشياء على الوجه المذكور بقوله في  
 خطبة فتوحاته المكية الحمد لله الذي اوجد الاشياء عن عدم وعدمه  
 فافهم فظهر من هذا وما قبله ان اهل الله تعالى تارة يقولون ان العالم  
 هو الحق ولا تنسى المراد منه وتارة يقولون انه عدم وتارة يقولون هو  
 موجود وغير الحق على حسب اعتباراتهم وفيما ذكر الاشارة بقوله تعالى  
 (بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فاذا هو زاهق) فالمكونات حق  
 وباطل والحق كل آن يدفع الباطل فيزول ثم يأتي اخرى بتجل ثانٍ  
 يشبه الاول وهكذا وبسبب المشابهة يحصل اللبس قال تعالى (بل هم في  
 لبس من خلق جديد) اي التباس لجهلهم بالتجليات الالهية وتجدها ومن  
 ادلة السنة ايضاً قوله صلى الله عليه وسلم (كان الله ولاشيء معه) فالوجود  
 الحق كائن ولاشيء معه فان للاشياء الثبوت والظهور لا الوجود مع الله  
 تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً وان كثيراً من العلماء صرحوا بالفرق في  
 معنى الوجود بين اهل الحق واهل النظر فقالوا ان الوجود عند اهل النظر  
 امر اعتباري عارض للماهيات وقيوم لها فيقول اهل الكشف اللون للخمر

فان قلت تعدد الممكنات وتكثرها يفضي الى تكثر الوجود وانقسامه ويناقض القول بوحدته فيجاب عن ذلك بما مثله سيدي الشيخ الاكبر في فصوص الحكم بقوله ان الاعداد المتكثرة المنقسمة في الظاهر هي في الحقيقة عبارة عن الواحد مكرراً فلا تعدد ولا انقسام في نفس الامر وهذا التعدد والتكثر والانقسام انما هو باعتبار ظهور الواحد في مراتب العدد وذلك ان الواحد في اول مراتب العدد واحد فاذا ظهر في المرتبة الثانية من مراتب الاعداد قيل فيه ثان وهكذا الثالث والرابع الى ما لا يتناهي فما تكثر الواحد ابدأ ولا انقسم وانما ظهر في مراتب حكمت عليه بالكثرة والتعدد من غير ان يكون ثلم لوحده ومثي لم ينقسم العدد لم ينقسم المعدود وهكذا القول بالوجود الحق فانه شيء واحد ظهر عند تجليه في مظاهر اسمائه وصفاته بصورة المتكثر المنقسم من غير ان ينقسم في ذاته ﴿ نعمة ﴾ تتعلق بالمقام وهي ان الاشعري رحمه الله قد ذهب الى تجدد الامثال في العرض فان العرض لا يبقى زمانين عنده كما هو مقرر والى ان العالم كله يرجع الى جوهر واحد فيكون ما ذكره قريباً بما ذكره الشيخ رضي الله عنه ومتابعوه من القول بوحدة الوجود وتجدد الامثال وان اختلفا باعتبار ما وقد علمت ان تجدد الامثال تابع لتجدد التجليات قال الله تعالى (كل يوم هو في شأن) اي كل آن والله اعلم بما يكون وما قد كان اشكال ذكر حضرة الشيخ في فتوحاته المكية وفي فصوص الحكم ان من عبد شيئاً فما عبد الا الله وانما كان خطؤه في طريق العبادة حيث لم يؤذن فيها على هذه الطريقة فالجواب عنه انه حيث علم بما تقدم ان الاشياء كلها راجعة بباطنها الى الحق تعالى لانه وجودها القائمة هي به مع قطع النظر عن خصوصياتها واعتباراتها على ما وضع سابقاً وان العالم من حيث هو عالم غير الحق تعالى قطعاً وله العدم والافتقار الذاتيان له لا يفارقانه بحال من الاحوال كما ان للحق تعالى وجوب الوجود والغنى المطلق لا اله الا هو ولا معبود في الحقيقة ونفس الامر سواه

ورجوع العالم اليه تعالى من وجه وهو من ورائه بمقتضى قوله تعالى ( والله من ورائهم محيط ) وهو قيوم كل شيء بمقتضى قوله تعالى ( اقمن هو قائم على كل نفس بما كسبت ) وقوله ( الله لا اله الا هو الحي القيوم ) صح قوله رضي الله عنه بان من عبد صنأ مثلاً فما عبد في الحقيقة الا الله بشهادة قوله تعالى ( وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه ) اي حكم لان القضاء معناه الاولى المتبادر الحكم لا الامر على ما ذكره اهل التأويل فان مذهب الشيخ الاخذ بظاهر القرآن والسنة لكونه خطاباً للعربي والعجمي وهذا هو مذهب سلف الامة وابتها الاربعة وغيرهم ثم نقول لا يلزم مما ذكره الشيخ صحة عبادتهم وجواز تقريرها ونفي اشراكهم ولا يقول هو به فانه ذكر في فتوحاته المذكورة ان الله تعالى شرع لنا ان لا نعبد في شيء منها اي المعبودات المجعلة وان علمنا انه تعالى عينها اي من حيث رجوعها اليه تعالى في وجودها مع قطع النظر عن خصوصياتها كما ذكرنا وعصى من عبده في تلك الصور وجرم على نفسه المغفرة له فوجبت المؤاخذة في الشرك ولا بد لعدم الاذن من الحق تعالى وصرح ايضاً في عدة من كتبه بان عبدة الاوثان كان كفرهم ومواخذتهم بسبب انهم ما عبدوا الا الصور لان نظرهم لا يقع الا عليها فعلم من هذا ان معنى القول بوجدة الوجود الحق على الوجه المذكور غير مخالف للشريعة المطهرة بل هو عينها ولها وكذا ما كان تابعاً لها من مسائل الحقيقة عند التأمل والفحص ومن المعلوم عند كل احد بان كل حقيقة خالفت الشريعة فهي باطلة بلا شك كما ان كل شريعة بلا حقيقة فهي عاطلة والتحقيق به ما هو الكمال كما نقل ذلك عن الثقات من الرجال اصحاب القال والحال والى الله تعالى المرجع والمآل وعلم من ذلك ايضاً خطأ من يطعن على العارف الموما اليه وغيره من رجال هذه الطائفة المباركة وينسبهم الى الكفر والاشراك ونحو ذلك فانهم كلهم على عقيدة سلفية محمدية تلقوها من عين الشريعة بالكشف والعيان بعد الدليل النظري والبرهان فهم والله الائمة الهادون المهديون والعلماء العاملون المخلصون تبرؤوا من الشرك الجلي والخيافي وانقوا الله فعلهم



من لدنه علماً كما قال لم يقف عليه الآخرون فلا يجوز سوء الظن بهم ونسبتهم لما هم برؤون  
منه بصريح كلامهم بمجرد اتهامهم مع عدم الوقوف على معاني ما اتوا به من العلم اللدني  
والكشف اليقيني من حقائق التوحيد المبرهن عليه بالأدلة السمعية واحوال الارادة  
والتجريد الجارية على الطريقة المرضية قال الله تعالى (ولا تقف ما ليس لك به علم ان  
السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤولاً) شعراً

واذا لم تر الهلالَ فسلم \* لاناس رأوه بالابصار

ولا يجوز الخوض فيما ذهبوا اليه سيما من اهل هذا الزمان القليل الخير الكثير الفساد  
على اهل فيه الجهل واعتقاد السنة بدعة وبالعكس واكثرهم لا يعرف مبادي العلوم  
فضلاً عن مقاصدها كهذه الفرقة الوهابية فانهم يتظاهرون بالاعتراض على القوم  
مقلدين للبعض عن جهل منهم بكلام الفريقين وانه لا يجوز التكلم والاعتراض  
على اربابها ولا تقليد من تكلم ولا متابعتهم سيما وقد اتضحت مقاصدهم فيما وقع في كلامهم  
مما يوجب الاعتراض على اربابها ومخالفة الشرع ومن المعلوم انه لا يجوز ذم احد على  
كلام صدر منه وله محمل حسن او صحيح ولو الى سبعين وجهاً سيما من مثل هؤلاء السادة  
الاخيار الحافظين لحدود الله والمتابعين لاثر خاتم النبيين عليه الصلاة والسلام  
والقدم بالقدم في قاله وحاله وحققة امره وقد استقامت احوالهم وزكت نفوسهم  
وثبتت كراماتهم وعلت درجاتهم وصارت حقيقتهم عين شريعتهم كما هو في نفس  
الامر كذلك فرضي الله عنهم ورضوا عنه شعراً

وما عليّ اذا ما قلت معتقدي \* دع الجهول يظن الحق عدوانا

والله والله والله العظيم ومن \* اقامه حجة الدين برهانا

ان الذي قلت بعض من مناقبهم \* ما زدت الا لعلني زدت نقصانا

ولو بسطنا القول على مسائل هذا العلم الشريف واحوال اهله لاتسع المجلدات  
فاختصرنا على بيان هذه المسألة التي هي من امهات مسائله وعلى نزر قليل من توابعها  
لكونها منشأ الاعتراضات الواردة بحسب الظاهر على القائلين بها فينقص غيرها عليها  
في الاحقية ومن اراد الاطلاع فليفحص بقبول واذعان وانصاف من الكتب المدونة

في ذلك يقضي وطره ويقف على البيان الشافي ويسلم للقوم علومهم  
 ان كان من المهتدين والا فيرد الى اسئل سافلين ومن لم يجعل الله  
 نوراً فما له من نور والى الله المرجع في كل الامور ولنختم كلامنا  
 بوصية ذكرها سيدي الشيخ الاكبر في ضمن وصايا التمول من كتاب  
 الوصايا وهو آخر ابواب الفتوحات المكية بقوله قالت عائشة ام  
 المؤمنين رضي الله عنها خلال المكارم عشر تكون في الرجل ولا  
 تكون في ابنه وتكون في العبد ولا تكون في سيده صدق الحديث  
 وصدق الناس واعطاء السائل والمكافأة بالصنائع والتذم للجار  
 ومراعاة حق الصاحب وصلة الرحم وقرى الضيف واداء الأمانة  
 ورأسهن الحياء نسأل الله الكريم المنان ان يخلقنا بها وبكل خلق  
 سني ويجنبنا شرور انفسنا وكل خلق دني ويرزقنا  
 العفو والعافية في الدين والدنيا والآخرة ولوالدينا  
 ومشايخنا واولادنا واهلينا والمسلمين اجمعين آمين  
 جمعها الفقير اليه تعالى مصطفى بن احمد بن  
 حسن الشطي الحنبلي مذهباً والاشري  
 مشرباً تجاوز الله تعالى عنه  
 وعن المسلمين آمين